mroftalp htehaB ni knil muideM

54 - الأذكار للنووي - باب أذكار الركعة الثانية - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

صحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم في كتابه الاذكار للنووي رحمه الله صلى في اذكار الصلاة اذكار الركعة الثانية. هم. سم يا شيخ - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين قال المصنف قال المصنف رحمه الله تعالى باب اذكار الركعة الثانية - 00:00:19

يعلم ان الاذكار التي ذكرناها في الركعة الاولى يفعلها كلها في الثانية على ما ذكرناه في الاولى من الفرض والنفي وغير ذلك من الفروع المذكورة الا في اشياء احدها ان الركعة الاولى فيها تكبيرة الاحرام وهي ركن. يعني في ابتداء الصح - 00:00:40

ليس في تكبيرة الركعة لا يبين الفروق ما بين الركعتين اجمالا وليس المقصود لما اتكلم عن الركعة يقصد الركعة كليا ولا يعني الركوع خاصة نعم احدهم ان الركعة الاولى فيها تكبيرة الاحرام وهي ركن - 00:00:59

وليس كذلك الثانية. فانه لا يكبر في اولها. وانما التكبيرة التي في اولها يعني ابتداء الركعة لا يعني الركوع لا يعني اول الركوع يعني ابتداء الركعة. وانت تعرف ان كل ركعة - 00:01:28

اولها يبدأ من التكبيرة الى السجدة الاخيرة هذه ركعة الركعة الثانية من التكبيرة التي قبلها ثم الفاتحة ثم الى السجدة الاخيرة ثانية منها وهكذا الركعة التي تليها. تكبيرة تكبيرة انتقال ثم فاتحة الى السجدة. هذه كل ركعة اما الركوع فمعروف. تكبيرة ركوع - 00:01:45

منحنى واذكاره هذا هو الفرق بين الركوع والركعة وانما التكبيرة التي قبلها للرفع من السجود مع انها سنة عندهم سنة والتي وهو الصحيح انها واجب. تكبيرة الانتقال واجبة كما تقدم مرارا ذكر هذا الشيء - 00:02:18

الثاني لا يشرع دعاء الاستفتاح في الثانية بخلاف الاولى الثالث قدمنا انه ولا الثالثة ولا الرابعة انما الاستفتاح للصلاة وتكبيرة الاحرام للصلاة وانما ناسب ان يكون في الاولى لان الركعة الاولى هي افتتاح الصلاة اول الصلاة - 00:02:43

نعم الثالث قدمنا انه يتعود في الاولى بلا خلاف. وفي الثانية خلاف. الاصح انه ايوة. الاصح انه يتعوذ. هم مسألة يعني هل في كل ركعة تعويذة مثل البسملة لان التعوذ تابع للقراءة ام انها التعوذ - 00:03:06

يكون في الاولى فقط لانها هي اول القراءة يقول الاصح انه يتعوذ كما هو مذهب الحنابلة انه يتعوذ في كل ركعة والمراد به قبل قراءة الفاتحة والبسملة وعلتهم انها متعلقة بقراءة القرآن وقراءة القرآن كل ما تكرر بعد فصل - 00:03:30

يعاد الاستعاذة اما اذا لم يكن هناك فصل فصل يعني وانقطاع الموالاة فلا يعاد واعتبروا الركوع بعد الفاتحة والقراءة التي تليها اعتبروه آآ فصلا يركع ويسجد ويرفع ثم يسجد ثم يقول هذه الاذكار. ثم يقوم الى الركعة الثانية - 00:04:00

يقول هذا فصل فيقرأ من جديد. استعيذ من جديد وهذا له قوة لا شك التعديل هذا له قوة بخلاف اذا لم يكن هناك فصل في اشياء خارجة عن القراءة. يعني مثلا لما ينتهي من الفاتحة - 00:04:27

ها هو يترادى النفس قليلا ثم يشرع بالتي تليها من القراءة ما يحتاج الى استعاذة بعد الفاتحة بالقراءة التي بعدها. السورة التي بعدها

ما يحتاج البسملة اذا كانت انتقال من شعور في ايات جديدة وبسم الله - 00:04:44
الرابع المختار ان القراءة في الثانية تكون اقل من الاولى. وفيه الخلاف الذي قدمناه والله اعلم هكذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:04